

E.169.1

(2019/02)

ITU-T

قطاع تقييس الاتصالات
في الاتحاد الدولي للاتصالات

السلسلة E: التشغيل العام للشبكة والخدمة الهاتفية
وتشغيل الخدمات والعوامل البشرية
التشغيل الدولي - خطة ترقيم الخدمة الهاتفية الدولية

تطبيق خطة ترقيم التوصية ITU-T E.164 على
الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي في خدمة
المهاتفة المجانية الدولية

التوصية ITU-T E.169.1

توصيات السلسلة E الصادرة عن قطاع تقييس الاتصالات
التشغيل العام للشبكة والخدمة الهاتفية وتشغيل الخدمات والعوامل البشرية

	التشغيل الدولي
E.103–E.100	تعريف
E.119–E.104	أحكام عامة تتعلق بالإدارات
E.139–E.120	أحكام عامة تتعلق بالمستعملين
E.159–E.140	تشغيل الخدمات الهاتفية الدولية
E.169–E.160	خطة ترقيم الخدمة الهاتفية الدولية
E.179–E.170	خطة التسيير الدولي
E.189–E.180	النعيمات المستعملة في الأنظمة الوطنية للتشوير
E.199–E.190	خطة ترقيم الخدمة الهاتفية الدولية
E.229–E.200	الخدمة المتنقلة البحرية والخدمة المتنقلة البرية العمومية
	أحكام التشغيل المتعلقة بالترسيم والمحاسبة في الخدمة الهاتفية الدولية
E.249–E.230	الترسيم في الاتصالات الهاتفية الدولية
E.269–E.260	قياس مدد المحادثة وتسجيلها من أجل المحاسبة
	استعمال الشبكة الهاتفية الدولية للتطبيقات غير الهاتفية
E.319–E.300	اعتبارات عامة
E.329–E.320	إبراق الصور
E.349–E.330	أحكام الشبكة الرقمية المتكاملة الخدمات (ISDN) بخصوص المستعملين
E.399–E.350	خطة التسيير الدولي
	إدارة الشبكة
E.404–E.400	إحصاءات بشأن الخدمة الدولية
E.419–E.405	إدارة الشبكة الدولية
E.489–E.420	مراقبة نوعية الخدمة الهاتفية الدولية
	هندسة الحركة
E.505–E.490	قياس الحركة وتسجيلها
E.509–E.506	تنبؤات بأحوال الحركة
E.519–E.510	تحديد عدد الدارات بالتشغيل اليدوي
E.539–E.520	تحديد عدد الدارات بالتشغيل الأوتوماتي وشبه الأوتوماتي
E.599–E.540	رتبة الخدمة
E.649–E.600	تعريف
E.699–E.650	هندسة حركة الشبكات المستعملة لبروتوكول الإنترنت
E.749–E.700	هندسة حركة الشبكات ISDN
E.799–E.750	هندسة حركة الشبكات المتنقلة
	نوعية خدمات الاتصالات: المفاهيم والنماذج والأهداف والتخطيط لضمان سلامة التشغيل
E.809–E.800	المصطلحات والتعاريف المتعلقة بنوعية خدمات الاتصالات
E.844 – E.810	نماذج لخدمات الاتصالات
E.859 – E.845	أهداف ومفاهيم نوعية خدمات الاتصالات
E.879 – E.860	استخدام أهداف نوعية الخدمة في تخطيط شبكات الاتصالات
E.899 – E.880	جمع وتقييم معطيات التشغيل المتعلقة بنوعية المعدات والشبكات والخدمات
E.999 – E.900	توصيات أخرى
	التشغيل الدولي
E.1199–E.1100	خطة ترقيم الخدمة الهاتفية الدولية
	إدارة الشبكة
E.4199–E.4100	إدارة الشبكة الدولية

لمزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى قائمة التوصيات الصادرة عن قطاع تقييس الاتصالات.

تطبيق خطة ترقيم التوصية E.164 على الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي في خدمة الهاتف المجانية الدولية

ملخص

توضح هذه التوصية تفاصيل تطبيق خطة ترقيم الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي (UIFN)، الواردة في التوصية ITU-T E.164، عند تقديم خدمة الهاتف المجانية الدولية (IFS) على النحو المحدد في التوصية ITU-T E.152. وقد عُدلت وحُسّنت في ضوء الخبرة المكتسبة لدى مقدمي الخدمات وهيئة تسجيل الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي منذ بدء العمل بها في أوائل عام 1997. وكان الرقم ITU-T E.169 قد أُسند إلى هذه التوصية سابقاً، وأُعيد ترقيمها لتحمل الرقم ITU-T E.169.1. وهي تشكل جزءاً من توصيات السلسلة ITU-T 169.x التي تصف خطط الترميز وإجراءات التخصيص لمختلف الخدمات الدولية.

التسلسل التاريخي

الطبعة	التوصية	تاريخ الموافقة	لجنة الدراسات	معرف الهوية الفريد*
1.0	ITU-T E.169	1996-02-19	2	11.1002/1000/3309
2.0	ITU-T E.169	1998-11-13	2	11.1002/1000/4527
3.0	ITU-T E.169.1	2001-09-14	2	11.1002/1000/5484
4.0	ITU-T E.169.1	2019-02-28	2	11.1002/1000/13736

* للنفاد إلى توصية، يرجى كتابة العنوان <http://handle.itu.int/> في حقل العنوان في متصفح الويب لديكم، متبوعاً بمعرف التوصية الفريد. ومثال ذلك، <http://handle.itu.int/11.1002/1000/11830-en>.

تمهيد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات (ICT). وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريف، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي. وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها. وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات. وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تُعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهروتقنية الدولية (IEC).

ملاحظة

تستخدم كلمة "الإدارة" في هذه التوصية لتدل بصورة موجزة سواء على إدارة اتصالات أو على وكالة تشغيل معترف بها. والتقييد بهذه التوصية اختياري. غير أنها قد تضم بعض الأحكام الإلزامية (بهدف تأمين قابلية التشغيل البيئي والتطبيق مثلاً). ويعتبر التقييد بهذه التوصية حاصلاً عندما يتم التقييد بجميع هذه الأحكام الإلزامية. ويستخدم فعل "يجب" وصيغ ملزمة أخرى مثل فعل "ينبغي" وصيغها النافية للتعبير عن متطلبات معينة، ولا يعني استعمال هذه الصيغ أن التقييد بهذه التوصية إلزامي.

حقوق الملكية الفكرية

يسترعي الاتحاد الانتباه إلى أن تطبيق هذه التوصية أو تنفيذها قد يستلزم استعمال حق من حقوق الملكية الفكرية. ولا يتخذ الاتحاد أي موقف من القرائن المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية أو صلاحيتها أو نطاق تطبيقها سواء طالب بها عضو من أعضاء الاتحاد أو طرف آخر لا تشمله عملية إعداد التوصيات. وعند الموافقة على هذه التوصية، لم يكن الاتحاد قد تلقى إخطاراً بملكية فكرية تحميها براءات الاختراع يمكن المطالبة بها لتنفيذ هذه التوصية. ومع ذلك، ونظراً إلى أن هذه المعلومات قد لا تكون هي الأحدث، يوصى المسؤولون عن تنفيذ هذه التوصية بالاطلاع على قاعدة البيانات الخاصة ببراءات الاختراع في مكتب تقييس الاتصالات (TSB) في الموقع <http://www.itu.int/ITU-T/ipr/>.

© ITU 2019

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

جدول المحتويات

الصفحة

1	 نطاق التطبيق	1
1	 المراجع	2
1	 التعاريف	3
1	1.3 المصطلحات المعرّفة في وثائق أخرى	
1	2.3 المصطلحات المعرّفة في هذه التوصية	
2	 المختصرات الأسماء المختصرة	4
3	 مبادئ ونسق الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي	5
3	1.5 مبادئ الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي	
3	2.5 نسق UIFN	
4	 مبادئ تخصيص الرقم	6
4	 إجراءات الطلب	7
4	 إجراءات هيئة التسجيل	8
4	 إجراءات طلب تغيير	9
4	 إجراءات طلب البدء والتكرار لدى هيئة التسجيل	10
4	 إعداد نموذج طلب رقم عالمي للنداء المجاني الدولي	11
5	 إعداد نموذج التبليغ عن حالة رقم عالمي للنداء المجاني الدولي	12
5	 إعداد نموذج التبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي	13
6	الملحق A - الإجراءات التي يتبناها طالب التشغيل	
8	الملحق B - الإجراءات التي تتبناها هيئة التسجيل	
10	الملحق C - إجراءات طلب تغيير	
10	1.C إجراءات طلب تغيير	
11	الملحق D - إجراءات طلب البدء والتكرار لدى هيئة التسجيل	
11	1.D إجراءات هيئة التسجيل	
12	2.D إجراءات الطلبات المكررة	
14	الملحق E - إعداد نموذج طلب رقم عالمي للمهاتفة المجانية الدولية	
14	1.E تعليمات بشأن كيفية ملء نموذج طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، الجزء A	
15	2.E إعداد استمارة تعليمات بشأن كيفية ملء نموذج طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، الجزء B ..	

الصفحة

17	الملحق F - إعداد تعليمات بشأن كيفية ملء نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.....
17	1.F إعداد تعليمات بشأن الجزء A من نموذج التبليغ عن حالة رقم UIFN
17	2.F إعداد تعليمات بشأن الجزء B من نموذج التبليغ عن حالة الرقم UIFN
19	الملحق G - إعداد نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي.....
19	1.G إعداد نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي - الجزء A
19	2.G إعداد نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي - الجزء B
21	التذييل الأول - إجراء طالب التشغيل
22	التذييل الثاني - إجراء هيئة التسجيل.....
23	التذييل الثالث - إجراء طلب مكرر

تطبيق خطة ترقيم التوصية ITU-T E.164 على الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي في خدمة الهاتف المجانية الدولية

1 نطاق التطبيق

توضح هذه التوصية تفاصيل تطبيق خطة ترقيم الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي (UIFN)، الواردة في التوصية ITU-T E.164، عند تقديم خدمة الهاتف المجانية الدولية (IFS) على النحو المحدد في التوصية [ITU-T E.152]. أما تخصيص موارد الترقيم لطالبيها بموجب التوصية ITU-T E.169.1 فيقع على عاتق فريق إدارة الترقيم في الاتحاد الدولي للاتصالات (الفريق ITU-NAG) التابع لمكتب تقييس الاتصالات في الاتحاد (TSB).

2 المراجع

تحتوي التوصيات التالية وغيرها مما صدر عن القطاع ITU-T بعض الأحكام التي تشكل أحكاماً في هذه التوصية، بموجب الإحالة إليها في النص. وفي تاريخ نشر هذه التوصية كانت الطبعات المذكورة لا تزال صالحة. ولكن، بما أن جميع التوصيات والمراجع الأخرى خاضعة لإعادة النظر، نشجع مستعملي هذه التوصية على السعي إلى تطبيق أحدث صيغ التوصيات والمراجع الأخرى الواردة في القائمة أدناه. ويجري بانتظام نشر قائمة التوصيات السارية الصلاحية التي تصدر عن القطاع ITU-T. ولذا فإن الإحالة داخل هذه التوصية إلى وثيقة ما لا تضفي على هذه الوثيقة صفة توصية.

[ITU-T E.152] التوصية ITU-T E.152 (2006)، خدمة الهاتف المجانية الدولية.

[ITU-T E.164] التوصية ITU-T E.164 (2010)، خطة ترقيم الاتصالات العمومية الدولية.

[ITU-T E.164.1] التوصية ITU-T E.164.1 (2008)، معايير وإجراءات حجز، وتخصيص وسحب الرموز الدليلية E.164 للبلدان وشفرات تعرّف الهوية المصاحبة لها.

[ITU-T E.190] التوصية ITU-T E.190 (1997)، مبادئ ومسؤوليات الإدارة، وتخصيص وسحب موارد الترقيم الدولي في السلسلة E.

[ITU-T E.195] التوصية ITU-T E.195 (2000)، إدارة موارد الترقيم الدولية في القطاع ITU-T.

3 التعاريف

1.3 المصطلحات المعرّفة في وثائق أخرى

لا توجد.

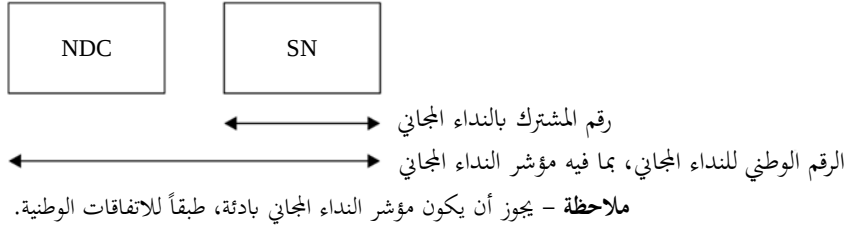
2.3 المصطلحات المعرّفة في هذه التوصية

تعرف هذه التوصية المصطلحات التالية:

1.2.3 فترة الكمون: فترة اسمية مدتها ستة أشهر يظل خلالها الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي المخصص سابقاً دون تشغيل قبل إعادة تخصيصه. وتجاوز إعادة تخصيص الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي بعد كمونه لمدة ثلاثة أشهر، إذا طلب طالب التشغيل ذلك.

2.2.3 طالب التشغيل¹: مقدم الخدمة أو وكالة التشغيل المعترف بها حسب تعريفها في دستور الاتحاد الدولي للاتصالات (جنيف، 1992) التي تقدم طلباً للحصول على رقم مشترك عالمي (GSN) واحد أو أكثر في الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي بالنيابة عن عميل خدمة الهاتف المجانية الدولية (IFS) طبقاً لهذه التوصية والتوصية ITU-T E.152.

3.2.3 رقم المشترك بالنداء المجاني (FSN): رقم المشترك بالنداء المجاني هو شطر رقم المشترك من الرقم الوطني للنداء المجاني وفقاً للتوصية ITU-T E.164 على النحو الموضح في الشكل 1. ويتوافق طول رقم المشترك مع خطة الرقم الوطني ولا يتضمن بادئات أو لاحقات أو رموز نفاذ، أو أي خانات رقمية إضافية تُستخدم في الترويج للرقم. وهذا هو الشطر الكامل والوحيد من رقم النداء المجاني الوطني المؤهل للأولوية عند تضمينه في الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.



E.169.1(19)_F01

الشكل 1 - رقم المشترك بالنداء المجاني كجزء من الرقم الوطني للنداء المجاني وفقاً للتوصية ITU-T E.164

- 4.2.3 طالب النداء في خدمة الهاتف المجانية الدولية:** الشخص الذي يقوم بإجراء نداء إلى الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.
- 5.2.3 عميل خدمة الهاتف المجانية الدولية:** الفرد أو الكيان الذي يحصل على رقم عالمي للنداء المجاني الدولي من مقدم خدمة الهاتف المجانية الدولية.
- 6.2.3 مقدم خدمة الهاتف المجانية الدولية:** وكالة التشغيل المعترف بها التي تقدم خدمة الهاتف المجانية الدولية.
- 7.2.3 تضمين رقم:** أسلوب يُدمج بواسطته رقم المشترك بالنداء المجاني (FSN) الوطني القائم والخاص بعميل خدمة الهاتف المجانية الدولية (IFS) كجزء من شطر رقم المشترك العالمي (GSN) في الرقم العالمي الجديد للنداء المجاني الدولي.
- 8.2.3 هيئة التسجيل:** الجهة المسؤولة عن معالجة طلبات التسجيل وتخصيص الجزء الخاص برقم المشترك العالمي (GSN) من الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي وفقاً لهذه التوصية والتوصية [ITU-T E.152].
- 9.2.3 الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي:** يمكن الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي (UIFN) من توزيع رقم مهاتفة مجانية فريد (أو أرقام مهاتفة مجانية فريدة) لعميل في خدمة الهاتف المجانية الدولية (IFS) يكون هو نفسه في جميع أنحاء العالم. ويتألف الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي من الرمز الدليلي للبلد المكون من ثلاث خانات رقمية من أجل تطبيق الخدمة العالمية أي الرقم 800 متبوعاً برقم المشترك العالمي (GSN) المكون من 8 خانات رقمية.

4 المختصرات الأسماء المختصرة

تستعمل هذه التوصية المختصرات والأسماء المختصرة التالية:

CC	رمز دليلي للبلد (Country Code)
FSN	رقم المشترك بالنداء المجاني (Freephone Subscriber Number)
GSN	رقم مشترك عالمي (Global Subscriber Number)

¹ يجوز للإدارات الوطنية، كمسألة وطنية، أن تختار تنسيق الطلبات المقدمة من وكالات التشغيل المعترف بها، أو أن تكون هي طالبة التشغيل نيابة عن وكالات التشغيل المعترف بها.

IFS	خدمة الهاتف المجانية الدولية (International Freephone Service)
NDC	الرمز الدليلي للمقصد الوطني (National Destination Code)
ROA	وكالة التشغيل المعترف بها (Recognized Operating Agency)
SN	رقم المشترك (Subscriber Number)
TSB	مكتب تقييس الاتصالات (Telecommunication Standardization Bureau)
UIFN	الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي (Universal International Freephone Number)

5 مبادئ ونسق الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي

1.5 مبادئ الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي

تم تطبيق المبادئ الواردة أدناه عند وضع نسق الأرقام UIFN وإجراءات تخصيصها. ويُستحسن مراعاتها عند استعمال الأرقام UIFN.

1.1.5 ضمان مرونة كاملة لعمل خدمة الهاتف المجانية الدولية، يتعين أن يكون الرقم للنداء المجاني الدولي محمولاً لإعطاء العملاء إمكانية تغيير مقدم الخدمات مع الاحتفاظ بنفس الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي التي حُصصت لهم. إذ إن الجزء GSN من الرقم UIFN لا يحتوي على أي هوية للبلد (بلد المصدر أو المقصد) أو على أي شفرة إدارية أو شفرة لمقدم الخدمات.

2.1.5 ينبغي أن يقدم هيكل الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي لعملاء خدمة الهاتف المجانية الدولية حرية اختيار الخانات الرقمية لتشكيل رقم عالمي معين للنداء المجاني الدولي يناسب أغراضهم.

3.1.5 إن نسق الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي يتيح لمقدمي الخدمات تأمين التسيير الأكثر ملاءمة وفعالية للنداءات.

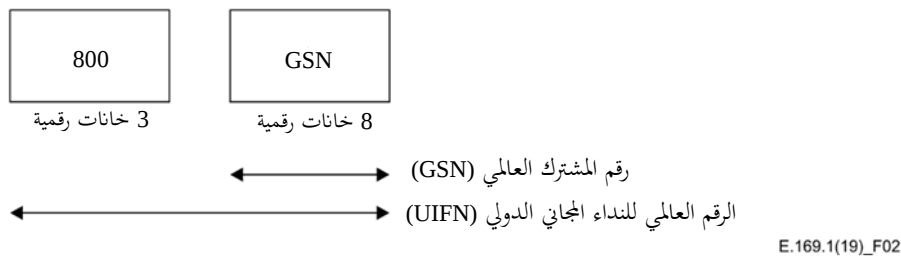
4.1.5 ضمان المعاملة العادلة وغير المتحيزة لجميع أنشطة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي ذات الصلة بين الدول ومقدمي خدمات خدمة الهاتف المجانية الدولية وعملاء خدمة الهاتف المجانية الدولية.

2.5 نسق UIFN

يتألف الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي من الرمز الدليلي للبلد المكون من ثلاث خانات رقمية من أجل تطبيق الخدمة العالمية أي الرقم 800 متبوعاً برقم المشترك العالمي (GSN) المكون من 8 خانات رقمية، مما يؤدي إلى نسق ثابت مكون من 11 خانة رقمية².

على سبيل المثال، يمكن أن يكون رقم UIFN لعمل خدمة الهاتف المجانية الدولية هو 800 12345678، حيث إن 12345678 هو رقم المشترك العالمي لعملاء خدمة الهاتف المجانية الدولية.

ويجب أن يقوم طالب النداء في خدمة الهاتف المجانية الدولية بمراقبة السابقة الدولية قبل الرقم UIFN.



الشكل 2 - نسق الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي

² ينبغي أن يكون مشغل الشبكة على علم بإمكانية مراقبة 11 خانة رقمية لأسباب تجارية. وينبغي عدم حظر هذه المكالمات بسبب ذلك.

6 مبادئ تخصيص الرقم

- 1.6 يجب أن تُستعمل جميع الأرقام UIFN المخصصة طبقاً لأحكام هذه التوصية.
- 2.6 لا تُدرس طلبات الأرقام UIFN إلا عند استلام هيئة التسجيل نموذج صحيح، انظر الفقرتين ج) ود) أدناه، وكاملة لطلب رقم UIFN يتقدم به طالب تشغيل مؤهل.
- 3.6 لا تخصص الأرقام UIFN إلا لعملاء خدمة الهاتف المجانية الدولية الذين يستعملون خدمة الهاتف المجانية الدولية ما بين بلدين اثنين على الأقل. أي لا يعتبر عملاء خدمة الهاتف المجانية الدولية الذين يوفر خدمة يتعذر النفاذ إليها من خارج خطة ترقيم وطني أو متكامل واحدة عملاء مؤهلين.
- 4.6 لا تُخصَّص الأرقام UIFN إلا لعملاء خدمة الهاتف المجانية الدولية الملتزمين بتنفيذ الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي في غضون 180 يوماً التي تلي تاريخ التخصيص.
- 5.6 الأرقام UIFN لا يمكن بيعها أو الترخيص أو التجارة بها. كما لا يمكن نقل ملكيتها باستثناء حالات دمج المنشآت أو امتلاكها أو الشراكة معها. وينبغي تبليغ هيئة التسجيل عند أي انتقال من هذا النوع في غضون ثلاثين يوماً.
- 6.6 تخصيص رقم UIFN من جانب هيئة التسجيل لا يعطي عميل أو مقدم خدمة الهاتف المجانية الدولية أي حق من حقوق ملكية هذا الرقم أو المطالبة به. وينبغي أن يتم استعمال هذا الرقم وفقاً لأحكام هذه التوصية.
- 7.6 تصنف الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي على أنها محجوزة حتى يبلغ طالب التشغيل هيئة التسجيل بتنفيذ الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي (180 يوماً كحد أقصى).
- 8.6 يجب أن ينفرد عميل خدمة الهاتف المجانية الدولية برقم عالمي للنداء المجاني الدولي.
- 9.6 أي انتهاك لهذه المبادئ يرتكبه عميل أو مقدم خدمة الهاتف المجانية الدولية يعطي هيئة التسجيل حق سحب الرقم UIFN المخصص.

7 إجراءات الطلب

ترد الإجراءات التي ينبغي أن يقوم بها طالب الرقم في الملحق A.

8 إجراءات هيئة التسجيل

ترد الإجراءات التي ينبغي على هيئة التسجيل اتباعها في الملحق B.

9 إجراءات طلب تغيير

ترد في الملحق C الإجراءات التي تتبناها هيئة التسجيل وطالب التسجيل ووكالات التشغيل المعترف بها (ROA) لكي تحفظ هيئة التسجيل المعلومات الصحيحة عن العميل ووكالة التشغيل المعترف بها في قاعدة بيانات الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.

10 إجراءات طلب البدء والتكرار لدى هيئة التسجيل

ترد في الملحق D إجراءات طلب البدء والتكرار لدى هيئة التسجيل المستخدمة في استهلاك هذه الخدمة.

11 إعداد نموذج طلب رقم عالمي للنداء المجاني الدولي

يرد في الملحق E الإجراء الواجب اتباعه لملء نموذج طلب رقم عالمي للمهاتفة المجانية الدولية.

12 إعداد نموذج التبليغ عن حالة رقم عالمي للنداء المجاني الدولي

يرد في الملحق F الإجراء الواجب اتباعه لملء نموذج تبليغ عن حالة رقم عالمي للمهاتفة المجانية الدولية.

13 إعداد نموذج التبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي

يرد في الملحق G الإجراء الواجب اتباعه لملء نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي.

الملحق A

الإجراءات التي يتبعها طالب التشغيل

(يشكل هذا الملحق جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

طالب التشغيل مسؤول عما يلي:

- (أ) معالجة جميع الطلبات المستلمة نيابة عن عملاء الخدمة IFS، وطالب التشغيل هو صلة الوصل الوحيدة مع هؤلاء العملاء.
- (ب) تقديم الطلبات الصحيحة لرقم UIFN طبقاً لأحكام هذه التوصية وذلك باستعمال النسخ الخاص بالرقم UIFN الذي يرد وصفه في الفقرة 5. أما الطلبات غير الصحيحة فتعيدها هيئة التسجيل.
- (ج) إرسال الجزء A من نموذج طلب رقم UIFN بالفاكس إلى هيئة التسجيل نيابة عن عميل الخدمة IFS. ويقدم نموذج واحد لكل طلب رقم، ولكن عميل الخدمة IFS يمكنه وضع أرقام بديلة مقبولة. وفي حالة عدم تفضيل عميل الخدمة IFS لرقم معين يمكن أن يُخصَّص له أي رقم من الأرقام غير المخصصة المتيسرة. ومن أجل أن يبين طالب التشغيل إلى هيئة التسجيل أن لا تفضيل لديه لأي رقم معين فإنه يضع في نموذج الطلب علامة "*" بدلاً من الرقم. وينبغي أن يرفق نموذج طلب الرقم UIFN بورقة تثبت دفع رسم تسجيل طلب حجز الرقم UIFN وتخصيصه من جانب هيئة التسجيل وبرسم الإدارة السنوي عن السنة التقويمية الجارية إن لم يكن طالب التشغيل عضواً في قطاع تقييس الاتصالات أو قطاع الاتصالات الراديوية. ويُعلم الاتحاد الإدارات بالمبلغ المحدد لرسم نموذج التسجيل وذلك في نشرة التشغيل الخاصة بالاتحاد.
- يتعين على صاحب الطلب دفع رسم تسجيل الطلب ورسم الإدارة السنوي الذي يتوقف على عدد الأرقام المطلوبة وتقتطع هيئة التسجيل من حساب الطالب مبلغاً لكل نموذج طلب رقم UIFN تستلمه وتطلب منه تغذية الحساب عند اقتراب فراغه. ويمكن إجراء الدفع مسبقاً:
- عن طريق تحويل مصرفي إلى حساب الاتحاد الدولي للاتصالات IBAN: CH96 0024 0240 C87655650، UBS SA، جنيف (سويسرا)؛
- بواسطة بطاقة ائتمان معروفة.
- (د) التأكد من أن جميع الأرقام UIFN المطلوبة رقمية؛ إذ إن السمات الهجائية غير مقبولة.
- (هـ) تحديد عدد من الأرقام UIFN المقبولة يصل إلى عشرة لكل عميل خدمة IFS وبترتيب الأولوية على نحو يساعد على الحد من المعاملات مع هيئة التسجيل في حال عدم تيسر الأرقام الأولى المختارة.
- (و) يُستشار عميل IFS بشأن خيارات إضافية في حال كانت الأرقام UIFN مخصصة أو موجودة في فترة كمون مدتها ستة أشهر أو في انتظار تسوية تعارض بشأنها.
- (ز) قبول الجزء B من نموذج طلب الرقم UIFN الذي يؤكد حجز هيئة التسجيل لهذا الرقم UIFN وإعلام عميل IFS بذلك.
- (ح) يتأكد من أن الرقم UIFN دخل حيز التطبيق في مهلة مدتها 180 يوماً وأن يُعلم بذلك هيئة التسجيل وذلك بواسطة الجزء A من نموذج التبليغ عن حالة الرقم UIFN.
- (ط) يستعمل الرقم UIFN حسب ما تقتضيه شروط المطابقة التي تضعها هيئة التسجيل فيما يتعلق بالاستعمال غير المطابق لهذه التوصية وذلك في غضون 90 يوماً، أو يشرح أسباب مطابقة الاستعمال الجاري، وإلا فإن هيئة التسجيل تسحب الرقم UIFN. ويُفصل هذا الرقم فوراً ويدخل في فترة كمون. ويتوقف مقدم (أو مقدمو) خدمة IFS عن تقديم هذه الخدمة إلى العميل IFS.
- (ي) تبليغ هيئة التسجيل عن التغييرات في المعلومات الخاصة بالرقم UIFN، كتغيير الاسم أو العنوان على سبيل المثال، وذلك باستعمال الجزء A من نموذج طلب الرقم UIFN.

- (ك) تبليغ هيئة التسجيل عن فصل الرقم UIFN باستعمال الجزء A من نموذج طلب الرقم UIFN.
- (ل) تلقي مشورة من هيئة التسجيل لتأكيد تخصيص الرقم عبر الرقم UIFN، والجزء B من نموذج التبليغ عن الحالة، كتحديد لتخصيص الرقم، وإعادة توجيه نسخة من هذا النموذج إلى عميل خدمة المهاتمة المجانية الدولية الخاص بهم.
- (م) ضمان دفع رسم الإدارة السنوية.

الملحق B

الإجراءات التي تتبعها هيئة التسجيل

(يشكل هذا الملحق جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

تمارس هيئة التسجيل سلطتها بإشراف الاتحاد الدولي للاتصالات. وهي مسؤولة عن معالجة طلبات التسجيل التي يقدمها طالبو الأرقام وكذلك عن القيام بالأعمال الإدارية التي تنطوي عليها الطلبات. وتتم معالجة طلبات التسجيل بالتعاون الوثيق والمشاورة مع الإدارات الوطنية حسب ما تقتضيه احتياجات هذه الإدارات. ولا تتناول هذه التوصية المسؤوليات القانونية التي تتحملها هيئة التسجيل التي يتوجب عليها:

- أ) تخصيص جميع الأرقام UIFN بطريقة عادلة دون انحياز.
- ب) إقرار صلاحية طلبات الأرقام UIFN وفقاً لأحكام هذه التوصية وتبعاً للنسق الذي يرد وصفه في الفقرة 5. وتعيد هيئة التسجيل الطلب غير الصالح إلى صاحبه.
- ج) إدارة مجموعة معينة من الأرقام UIFN في قاعدة بيانات وحيدة. أما مواصفات قاعدة البيانات هذه فهي التالية:
 - مدخل كل رقم UIFN؛
 - اسم مستعمل الخدمة IFS؛
 - طالب الرقم؛
 - حالة الرقم UIFN (متيسر، محجوز، في فترة كمون مع تاريخ انتهائها)؛
 - معلومات عن تاريخ الرقم؛
 - إمكانية إجراء التعديلات؛
 - إمكانية أن يطلع أصحاب الطلبات على حالة الأرقام بالقراءة عبر الإنترنت؛
 - توفير المعلومات اللازمة للإدارات لتمكينها من إجراء تحقيقات تتعلق بالأمن استناداً إلى التسجيلات UIFN التي تضمها قاعدة بيانات هيئة التسجيل (أي التفاصيل التي تحددها كل من الإدارة المعنية ويوفرها المكتب TSB في الاتحاد). ويتعين على الوكالة التي تسمح لها الإدارة بالتقدم بطلب المعلومات أن تثبت أن المعلومات التي تطلبها تتعلق بالأمن. ويجب أن تعطي هيئة التسجيل هذه المعلومات في الوقت المناسب (أي بأسرع ما يمكن) في مهلة أقصاها يومان بعد استلام المكتب TSB للطلب بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني.
- د) استلام جميع الطلبات التي يرسلها طالب التشغيل بالفاكس أو البريد الإلكتروني باسم عميل خدمة IFS وذلك باستعمال الجزء A من نموذج طلب الرقم UIFN مرفقاً بورقة دفع رسم تسجيل الطلب ورسم الإدارة السنوي.
- هـ) حجز الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي على أساس "القادم أولاً يُخدم أولاً". وهذا يعني أن استمارات طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي ترد عبر الفاكس أو البريد الإلكتروني إلى هيئة التسجيل ستعالج حسب تسلسل ورودها، بناءً على الختم الزمني المحلي للفاكس أو البريد الإلكتروني لدى هيئة التسجيل.
- و) تسجيل جميع الطلبات عند استلامها، مع تفاصيل الوقت والتاريخ، باستخدام الوقت المعياري لدى هيئة التسجيل.
- ز) تحديد ما إذا كان رقم UIFN المطلوب متاحاً للتخصيص. فإن لم يكن متاحاً، تنظر هيئة التسجيل فيما إذا كان قد حُدد رقم UIFN بديل؛ إذا لم يكن الأمر كذلك، ترسل هيئة التسجيل طلب التشغيل إلى مقدم الطلب للسماح باختيار آخر.
- ح) رفض كل طلب أو سؤال غير مكتوب يتعلق بالأرقام UIFN المتوفرة.
- ط) قبول عميل واحد فقط لخدمة المهاتفة المجانية الدولية لكل نموذج طلب رقم عالمي للنداء المجاني الدولي.

- (ي) الرد بحجز عبر الفاكس أو البريد الإلكتروني على طالبي الأرقام في مهلة أقصاها يومي دوام بدءاً من تاريخ استلام الطلب وذلك باستعمال الجزء B من نموذج طلب الرقم UIFN للإشعار بتأكيد الحجز. وفي حال رفض أو تأخير طلب رقم محدد، ينبغي إبلاغ طالب التشغيل بالسبب، كأن يكون الرقم، على سبيل المثال، مخصصاً أو محجوزاً أو في فترة كمون لمدة ستة أشهر أو في انتظار تسوية تعارض.
- (ل) الاستجابة لتنفيذ الخدمة الذي يؤكد الطالب بإرسال الجزء A من نموذج التبليغ عن حالة الرقم UIFN.
- (ل) إذا لم يُستلم الجزء A من نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، خلال 180 يوماً، فلن يُحجز هذا الرقم بعد ذلك. ولكن يُجاز تمديد معقول يتجاوز 180 يوماً، وفقاً لتقدير هيئة التسجيل، لأسباب مقنعة، من قبيل عجز مقدم الخدمة على إتمام التوصيل البيني مع مشغل الشبكة المعني في خدمة المهاتفة المجانية الدولية. والرقم العالمي للنداء المجاني الدولي المحجوز الذي لم يفعل سيعود على الفور إلى مجموعة الأرقام المتاحة للتخصيص، ولا تلزم لذلك فترة كمون؛
- (م) الرد على تأكيد تنفيذ الخدمة عبر الجزء B من نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي وتخصيص هذا الرقم وفقاً لذلك.
- (ن) تحيين قاعدة بيانات الأرقام UIFN.
- (س) توفير المعلومات عن إجراء الطلب لصاحبي الطلبات.
- (ع) إعلام صاحب الطلب بسوء الاستعمال المزعوم عندما يتبين استعمال على نحو غير مطابق للتعليمات. ويعطى صاحب الطلب مهلة 90 يوماً من أجل إعادة المطابقة المحددة لاستعمال الرقم UIFN أو تفسير مطابقة الاستعمال الجاري، وإن لم تتحقق المطابقة خلال 90 يوماً، فإن هيئة التسجيل تسحب الرقم UIFN. ويدخل هذا الرقم عندئذ فوراً في فترة الكمون. كما تسحب هيئة التسجيل فوراً الرقم UIFN بناءً على طلب جميع إدارات البلدان التي تقدم لها هذه الخدمة عندما ينتج هذا الطلب عن تحقيق أمني.
- (ف) استقبال أي تبليغ عن فك توصيل يرسله الطالب بواسطة الجزء A من نموذج الرقم UIFN. ويدخل الرقم UIFN فترة الكمون بدءاً من تاريخ استلام هيئة التسجيل هذا التبليغ.
- (ص) عند فك توصيل رقم UIFN قائم بشكل كامل يمكن عادةً تخصيصه لعميل خدمة IFS آخر بعد انقضاء فترة الكمون البالغة ستة أشهر. ولكن إذا طلب طالب التشغيل تخصيص رقم عالمي للنداء المجاني الدولي وهو في فترة الكمون، يجوز تخصيصه إذا كان في حالة كمون لمدة ثلاثة أشهر على الأقل.
- (ق) إرسال تأكيد فك توصيل الرقم UIFN إلى الجهة الطالبة باستعمال الجزء B من نموذج التبليغ عن حالة الرقم UIFN.
- (ر) قبول التغييرات التي تدخل على المعلومات المرافقة للأرقام UIFN (كتغيير الاسم أو العنوان مثلاً) والتي تظهر في الجزء A من نموذج طلب الرقم UIFN ونموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي (راجع الملحق G).
- (ش) التأكد دورياً من استعمال الأرقام UIFN المخصصة واتخاذ التدابير اللازمة فيما يخص الأرقام UIFN غير المستعملة.
- (ت) مراقبة حالة موارد الأرقام UIFN والتحقق منها ثم إعداد تقارير تقدم إلى لجنة الدراسات المختصة ويتعين أن تتضمن هذه التقارير العدد الفعلي للأرقام المخصصة والإحصائيات المتعلقة بتطور هذه التخصيصات.
- (ث) نشر قائمة الأرقام المخصصة باتباع الطريقة الملائمة.
- (خ) في حالة تخصيص رقم UIFN خطأ لعدة عملاء IFS عن غير قصد، ينبغي تسجيل هذا الرقم للجهة الطالبة التي قدمت طلبها أولاً.
- (ذ) استعادة الرقم في حال عدم دفع رسوم الصيانة السنوية.

الملحق C

إجراءات طلب تغيير

(يشكل هذا الملحق جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

1.C إجراءات طلب تغيير

يشرح هذا الملحق الإجراءات التي تتبناها هيئة التسجيل وطالب التسجيل ووكالات التشغيل المعترف بها لكي تحفظ هيئة التسجيل المعلومات الصحيحة عن العميل ووكالة التشغيل المعترف بها في قاعدة بيانات الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.

1.1.C إجراءات توثيق وكالات التشغيل المتعددة المعترف بها

- أ) ستدير هيئة التسجيل ضمن قاعدة بيانات الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي وكالات التشغيل المتعددة المعترف بها المرتبطة برقم عالمي واحد للنداء المجاني الدولي.
- ب) سيقدم طالب التشغيل و/أو وكالات التشغيل الإضافية المعترف بها معلومات عن إضافة أو حذف وكالات التشغيل المعترف بها لدى هيئة التسجيل عبر نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي (انظر الملحق G).

2.1.C إجراءات تغيير طالب التشغيل

- أ) إذا تلقت هيئة التسجيل طلب فك توصيل من طالب التشغيل ووجدت وكالات تشغيل أخرى معترف بها ضمن قاعدة بيانات هيئة التسجيل المرتبطة بهذا الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، فإن هيئة التسجيل ستخصص مبدئياً طالب تشغيل جديد بذلك الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، ما لم يطلب عميل خدمة المهاتفة المجانية الدولية خلاف ذلك. وتحدد هيئة التسجيل طالب التشغيل المبدئي في البداية على أساس أقدم وكالة تشغيل مسجلة معترف بها.
- ب) يجب على طالب التشغيل المبدئي إبلاغ هيئة التسجيل إذا قبل تخصيص طالب التشغيل بهذا الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي المعين. وإذا كانت إحدى وكالات التشغيل الأخرى المعترف بها هي اختيار العميل كطالب التشغيل، فيجب على وكالة التشغيل الأخرى المعترف بها إبلاغ هيئة التسجيل مع موافقتها بإثبات للتغيير من ذلك العميل.
- ج) إذا ردت جميع وكالات التشغيل الأخرى المعترف بها المرتبطة بالرقم العالمي للنداء المجاني الدولي على هيئة التسجيل بأن الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي قد فُك توصيله، فستضع هيئة التسجيل هذا الرقم في حالة الكمون.

3.1.C تغيير طالب التشغيل

- أ) يجوز للعميل تغيير طالبي التشغيل عند كون الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي في حالة محجوزة/مخصصة.
- ب) سيقوم طالب التشغيل الجديد بإبلاغ هيئة التسجيل بالتغيير عبر الملحق G.
- ج) سيُمهّل طالب التشغيل الجديد 180 يوماً لتفعيل الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي ويجب عليه إبلاغ هيئة التسجيل بتنفيذ الخدمة عبر نموذج ج) سيُمهّل طالب التشغيل الجديد 180 يوماً لتفعيل الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي ويجب عليه إبلاغ هيئة التسجيل بتنفيذ الخدمة عبر الجزء A من نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.
- د) حتى إذا انتقل العميل إلى طالبي تشغيل آخرين، يمكن أن يظل رقم عالمي للنداء المجاني الدولي في حالة محجوزة لمدة 360 يوماً كحد أقصى من أجل منع إساءة استخدام الأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي. وإذا قام العميل بتغيير طالبي التشغيل، لكنه لم يفعل الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي خلال 360 يوماً، فستستعيد هيئة التسجيل هذا الرقم.

الملحق D

إجراءات طلب البدء والتكرار لدى هيئة التسجيل

(يشكل هذا الملحق جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

1.D إجراءات هيئة التسجيل

الغرض من إجراءات بدء التسجيل هو بدء تخصيص الأرقام خارج تجمع موارد الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي بطريقة فعّالة وعادلة. وتنقسم إدارة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي إلى مرحلتين:

- (1) مرحلة البدء: استلام الطلبات والتحقق منها؛
 - (2) المرحلة الجارية: وإدارة عملية تخصيص الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي بعد مرحلة البدء.
- ملاحظة - على الرغم من أن "مرحلة البدء" لا يُتوقع أن تكون مطلوبة في المستقبل، يُحتفظ بالنص لأغراض السجل الزمني.

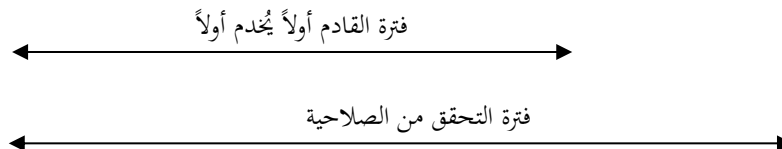
1.1.D مرحلة البدء

الغرض من مرحلة البدء هو تحديد الإجراءات الخاصة باستلام طلبات تشغيل الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي والتحقق من صلاحيتها.

وفيما يلي الإجراءات التي يجب الالتزام بها خلال مرحلة البدء (انظر الشكل 1.D):

- T1 ستعلن هيئة التسجيل تيسر الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي قبل 90 يوماً من قبول هيئة التسجيل لطلبات التشغيل.
- T2 سيُنجز استلام وتأكيد صلاحية طلبات تشغيل رقم عالمي للنداء المجاني الدولي قبل 30 يوماً من حجز هيئة التسجيل للأرقام العالمية للنداء المجاني الدولي. وتُعتبر جميع الطلبات الصالحة المستلمة خلال هذه الفترة الزمنية مستلمة في الوقت نفسه لضمان معاملة جميع طالبي التشغيل على قدم المساواة.
- T3 ستكون هناك ثلاثة أيام إضافية بعد قبول الطلبات لمدة 30 يوماً (T2)، كي تقوم هيئة التسجيل بتعديل الطلبات غير الصالحة مع طالبي التشغيل.
- T4 عند انقضاء فترة T3، تقوم هيئة التسجيل بتخصيصات الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي وتسويات حالات التعارض التي استُلمت خلال فترة بدء التشغيل.

T4	T3	T2	T1
تسوية حالات التعارض وتخصيص أرقام UIFN لمقدمي طلبات التشغيل الواردة خلال T1-T3	فترة 3 أيام لتعديل الطلبات غير الصالحة	جمع طلبات التشغيل	إعلان التبليغ



الشكل 1.D - إجراءات مرحلة البدء لدى هيئة التسجيل

2.1.D المرحلة الجارية

ترد تفاصيل المرحلة الجارية من إدارة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي في الفقرتين 7 و8. وستُقبل طلبات التشغيل خلال الفترة الجارية اعتباراً من اليوم الأول من الفترة T3. ولكن لن تُجرى حجوزات الأرقام حتى اكتمال تسوية حالات التعارض كافة؛ انظر الفقرة 9 للاطلاع على التفاصيل والأنشطة المتعلقة بالوقت لتسوية حالات التعارض.

2.D إجراءات الطلبات المكررة

1.2.D الطلبات المكررة

الغرض من هذه الإجراءات هو تسوية حالات التعارض في الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، ومثال ذلك، عندما يتقدم أكثر من طالب تشغيل واحد للحصول على نفس الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي في نفس الوقت.

(أ) ينبغي لهيئة التسجيل، عند تحديد المشاكل، الاكتفاء بتقديم المشورة للجهات طالبة التشغيل وللإدارات المعنية إذا طلبت تلك الإدارات ذلك، وإسداء النصح لها والتعاون في حل المشاكل.

(ب) يتعين أن تولي هيئة التسجيل الأولوية لمقدمي طلبات التشغيل الذين يضمّنون كامل رقم المشترك بالنداء المجاني الوطني القائم والعائد لعميل خدمة الهاتف المجانية الدولية لديهم: ويعرف ذلك باسم التخصيص ذي الأولوية. وقد يكون مقدم الخدمة، الذي يقدم خدمة الهاتف المجانية الوطنية، مختلفاً عن طالب التشغيل الذي يقوم بتضمين المشترك بالنداء المجاني لعملاء خدمة الهاتف المجانية الدولية في الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.

2.2.D إجراءات محددة

(أ) لا يمكن لطالب التشغيل طلب وتلقي تخصيص ذي أولوية إلا على أساس نية تضمين رقم المشترك بالنداء المجاني القائم بأكمله. ولا يمكن طلب التضمين إلا بإضافة خانة حشو رقمية في مؤخرة أو مقدمة رقم المشترك بالنداء المجاني القائم بأكمله، بالطريقة المبينة أدناه. فمثلاً:

- رقم المشترك بالنداء المجاني المكون من 7 خانات رقمية لعميل خدمة الهاتف المجانية الدولية هو 234 5678:
 - تضمين بإضافة خانة حشو في المقدمة: الرقم العالمي المطلوب للنداء المجاني الدولي: 800 X2345678؛
 - تضمين بإضافة خانة حشو في المؤخرة: الرقم العالمي المطلوب للنداء المجاني الدولي: 800 2345678X؛
- رقم المشترك بالنداء المجاني المكون من 6 خانات رقمية لعميل خدمة الهاتف المجانية الدولية هو 654 321:
 - تضمين بإضافة خانتي حشو في المقدمة: الرقم العالمي المطلوب للنداء المجاني الدولي: 800 XX654321؛
 - تضمين بإضافة خانتي حشو في المؤخرة: الرقم العالمي المطلوب للنداء المجاني الدولي: 800 654321XX؛
 - تضمين بإضافة خانة حشو في المقدمة وخانة حشو في المؤخرة: الرقم العالمي المطلوب للنداء المجاني الدولي: 800 X654321X

حيث $X = 0-9$.

وتنطبق مبادئ مشابهة على عملاء خدمة الهاتف المجانية الدولية الذين يقل عدد خانات أرقام المشترك بالنداء المجاني لديهم عن 6.

(ب) عندما يطلب اثنان أو أكثر من مقدمي طلبات التشغيل نفس الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، ويطلب واحد منهم فقط تخصيصاً ذا أولوية، تخصص هيئة التسجيل الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي لطالب التشغيل الذي طلب تخصيصاً ذا أولوية. وتخصص هيئة التسجيل بعد ذلك الخيارات البديلة المعلنة، أو تلتزم خيارات بديلة، لمقدمي طلبات التشغيل الآخرين.

(ج) عندما يطلب اثنان أو أكثر من مقدمي طلبات التشغيل نفس الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي على أساس تضمين رقم المشترك بالنداء المجاني القائم بأكمله، وإذا كان واحد فقط من أرقام المشترك بالنداء المجاني الوطني لطالب تشغيل موضوعاً في الخدمة قبل 1 ديسمبر 1994، وطلب تخصيصاً ذا أولوية، فإن طالب التشغيل هذا هو من ستخصصه هيئة التسجيل بالرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.

(د) عندما يطلب اثنان أو أكثر من مقدمي طلبات التشغيل نفس الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي على أساس رقم المشترك بالنداء المجاني القائم بأكمله لديهم، وإذا كان اثنان أو أكثر من أرقام المشترك بالنداء المجاني الوطني لطالب تشغيل موضوعين في الخدمة قبل 1 ديسمبر 1994، وطلباً تخصيصاً ذا أولوية، ستتواصل هيئة التسجيل مع مقدمي طلبات التشغيل وتبلغهم بالطلب المكرر وتحاول حل الطلب المكرر من خلال قيام طالب (طالبي) التشغيل بتغيير خانات حشوههم للتخلص من التكرار. وخلال هذا الإجراء، ستُعلم هيئة التسجيل مقدمي طلبات التشغيل بأنهم في حالة تنازع على الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي المختار. ولن تُكشف هوية مقدمي طلبات التشغيل الآخرين المعنيين بالتنازع إلا بموافقتهم جميعهم، لغرض تسوية التعارض.

(هـ) عندما يطلب اثنان أو أكثر من مقدمي طلبات التشغيل نفس الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي على أساس رقم المشترك بالنداء المجاني القائم بأكمله لديهم، بتخصيص ذي أولوية، ستتواصل هيئة التسجيل مع مقدمي طلبات التشغيل وتبلغهم بالطلب المكرر وتحاول حل الطلب المكرر من خلال قيام طالب (طالبي) التشغيل بتغيير خانات حشوههم للتخلص من التكرار. وخلال هذا الإجراء، ستُعلم هيئة التسجيل مقدمي طلبات التشغيل بأنهم في حالة تنازع على الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي المختار. ولن تُكشف هوية مقدمي طلبات التشغيل الآخرين المعنيين بالتنازع إلا بموافقتهم جميعاً، لغرض تسوية التعارض.

(و) عندما يطلب اثنان أو أكثر من مقدمي طلبات التشغيل نفس الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي دون أن يطلب أي منهم تخصيصاً ذا أولوية، ستتواصل هيئة التسجيل مع مقدمي طلبات التشغيل وتبلغهم بالطلب المكرر وتحاول حل الطلب المكرر من خلال قيام طالب (طالبي) التشغيل باختيار رقم عالمي بديل للنداء المجاني الدولي إذا كان ذلك ممكناً. وخلال هذا الإجراء، ستُعلم هيئة التسجيل مقدمي طلبات التشغيل بأنهم في حالة تنازع على الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي المختار. ولن تُكشف هوية مقدمي طلبات التشغيل الآخرين المعنيين بالتنازع إلا بموافقتهم جميعهم، لغرض تسوية التعارض.

(ز) في غياب اتفاق على حل الطلب المكرر مع مقدمي طلبات التشغيل، ستقوم هيئة التسجيل بعد 15 يوماً بإجراء انتقاء عشوائي لحل الطلب المكرر. وسيخصص مقدمو الطلبات الذين لم يتلقوا الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي بأحد خياراتهم البديلة أو ستسعى هيئة التسجيل للحصول على خيار آخر، إن لم تُقدّم بدائل.

الملحق E

إعداد نموذج طلب رقم عالمي للمهاتفة المجانية الدولية

(يشكل هذا الملحق جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

1.E تعليمات بشأن كيفية ملء نموذج طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، الجزء A

يملاً صاحب الطلب الجزء A من نموذج طلب رقم مهاتفة مجانية دولية. وأبواب النموذج هي التالية:

- (أ) تاريخ الإرسال: تاريخ إرسال النموذج.
- (ب) اسم الشركة (الجهة الطالبة): على النحو المعرّف في الفقرة 2.2.3.
- (ج) اسم وعنوان جهة الاتصال: اسم وعنوان جهة الاتصال بالطالب.
- (د) رقم الهاتف ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني: رقم هاتف الطالب ورقم فاكسه وعنوان بريده الإلكتروني.
- (هـ) نوع الطلب:
- **جديد:** يتطلّب إنشاء خدمة جديدة رقماً UIFN جديداً، أو سيقدم مقدم خدمة إضافي خدمة المهاتفة المجانية الدولية بالرقم الموجود إلى عميل خدمة المهاتفة المجانية الدولية؛
- **تعديل:** إدخال تعديل على خدمة قائمة (ك تغيير اسم أو عنوان)؛
- **فك توصيل:** فك توصيل نهائي لخدمة قائمة. ولا يمكن تخصيص رقم هذه الخدمة لعميل خدمة IFS آخر إلا بعد انقضاء فترة كمون مدتها ستة أشهر؛
- **إلغاء:** لم تتوفر الخدمة بعد، ولا يستعمل عميل الخدمة IFS الرقم المقابل لها؛ ويجز هذا الرقم آلياً ضمن مجموعة الأرقام المتيسرة التي يمكن تخصيصها فوراً.
- (و) سبب التعديل: بيان نوع التعديل:
- (ز) الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي: بيان ما يلي:
 - إما أن يطلب عميل خدمة المهاتفة المجانية الدولية أحد الأرقام المذكورة أدناه (حسب ترتيب التفضيل)؛
 - أو أن يطلب عميل خدمة المهاتفة المجانية الدولية أي رقم متاح بدون تفضيل محدد.
- (ح) اسم وعنوان عميل خدمة المهاتفة المجانية الدولية: اسم عميل خدمة المهاتفة المجانية الدولية مطلوب، أما عنوان العميل فهو اختياري.
- (ط) التاريخ المتوقع للوضع في الخدمة: التاريخ الرسمي المتوقع لبدء تشغيل الخدمة.
- (ي) هل يقوم عميل خدمة المهاتفة المجانية الدولية بتضمين كامل رقم قائم لمشارك بالنداء المجاني الوطني؟
- (ك) الرقم القائم لمشارك بالنداء المجاني الوطني الجاري تضمينه والرمز الدليلي للبلد الذي يوضع هذا الرقم بموجبه في الخدمة.
- (ل) هل تُقدّم رقم المشترك بالنداء المجاني الوطني قبل 1 ديسمبر 1994؟
- (م) البلدان التي سينتقد معها الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي بادئ ذي بدء.
- (ن) رقم (مرجعي) للتنسيق: رقم مرجعي يخصصه مقدم الخدمة لتعرف هوية الطلب. وينبغي أن يظهر في نموذج طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي وفي نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.
- (س) تسديد رسم تسجيل الطلب ورسم الإدارة السنوي: بيان الطريقة التي سيتم فيها التسديد.

2.E إعداد استمارة تعليمات بشأن كيفية ملء نموذج طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، الجزء B

ينبغي أن تملأ هيئة التسجيل الجزء B من نموذج طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي. وأبواب النموذج هي التالية:

- (أ) تاريخ الإرسال: تاريخ إرسال النموذج.
- (ب) الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي: الرقم أو الأرقام المخصصة تبعاً لترتيبها بالأولوية ولتيسرها شريطة تسديد رسم تسجيل الطلب ورسم الإدارة السنوي.
- (ج) سبب رفض طلب الرقم: عند رفض طلب رقم محدد، ينبغي إبلاغ طالب التشغيل بالسبب المتعلق بكل رقم مُدرج في الجزء A من نموذج طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، على سبيل المثال:
 - مخصص؛
 - محجوز؛
 - في فترة كمون لمدة ستة أشهر؛
 - في انتظار تسوية تعارض.

نموذج طلب رقم عالمي للمهاتفة المجانية الدولية

(a) تاريخ الإرسال: _____ يُرسل إلى: _____ هيئة تسجيل الأرقام UIFN _____ الاتحاد الدولي للاتصالات _____ مكتب تقييس الاتصالات _____ CH-1211 جنيف 20، سويسرا _____ رقم الفاكس: +41 22 730 6200 _____ رقم الهاتف: +41 22 730 6220 _____ البريد الإلكتروني: universalnumbers@itu.int _____	الجزء A (يُملأ من قبل صاحب الطلب) (صاحب الطلب): _____ اسم الشركة: (b) _____ اسم الجهة التي يمكن الاتصال بها: (c) _____ العنوان: _____ رقم الهاتف: (d) _____ رقم الفاكس: _____ البريد الإلكتروني: _____ نوع الطلب (ضع علامة X في المربع المناسب): (e) _____ سبب التغيير: (f) _____ طلبات الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي، البدائل المقبولة بترتيب الأولوية: (g)
+800 _____ (6) +800 _____ (7) +800 _____ (8) +800 _____ (9) +800 _____ (10)	(1) +800 _____ (2) +800 _____ (3) +800 _____ (4) +800 _____ (5) +800 _____
إلغاء ☐ فك توصيل ☐ تعديل ☐ جديد ☐	اسم عميل IFS: (h) _____ عنوان عميل IFS: _____ تاريخ الاستحقاق المتوقع لعميل IFS: (i) _____

هل يقوم عميل خدمة المهاتفة المجانية الدولية بتضمين رقم المشترك بالنداء المجاني الوطني القائم بالكامل؟ (j) ☐ نعم ☐ لا رقم المشترك بالنداء المجاني الوطني القائم الجاري تضمينه: (k) CC _____ FSN _____ رقم المشترك بالنداء المجاني الوطني القائم منقذ قبل 1 ديسمبر 1994 (l) ☐ نعم ☐ لا البلد (البلدان) الذي سينفذ لديه خدمة IFS أولاً: (m) _____ رقم التنسيق (المرجع): (n) _____ تسديد رسم تسجيل الطلب: (o) _____ دفع رسم الإدارة السنوي (o) (بالنسبة لغير الأعضاء في قطاع تقييس الاتصالات أو قطاع الاتصالات الراديوية): _____ طريقة التسديد: _____	فرنكا سويسرياً _____ فرنكا سويسرياً _____
---	---

[] - بالتحويل المصرفي إلى: UBS Switzerland AG; Bank Address : Case Postale, 1211 Genève 2

صاحب الحساب: Union internationale des télécommunications;

IBAN: CH96 0024 0240 C876 5565 0

رقم الحساب: 0240-C8765565.0 :Swift، UBSWCHZH80A، المقاصة المصرفية: 0240

[] - خصم من حساب طالب التشغيل مُسبق الدفع

[] - بطاقة الائتمان المعروفة

الجزء B (يُملأ من قبل هيئة التسجيل التي تعيده إلى صاحب الطلب): تاريخ الإرسال: (a) _____ يُحجز رقم UIFN هذا لمدة 180 يوماً: (b) +800 _____ رُفُض حجز رقم (أرقام) UIFN المدرجة أعلاه في الجزء A، بسبب: (c)	(1) _____ (2) _____ (3) _____ (4) _____ (5) _____ (6) _____ (7) _____ (8) _____ (9) _____ (10) _____
---	---

ملاحظات: _____

التوقيع: _____

الملحق F

إعدادات تعليمات بشأن كيفية ملء نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي

(يشكل هذا الملحق جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

1.F إعدادات تعليمات بشأن الجزء A من نموذج التبليغ عن حالة رقم UIFN

- ينبغي لصاحب الطلب أن يملأ الجزء A من نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي من أجل تغيير الرقم UIFN من محجوز إلى مخصص. والأبواب التي ينبغي ملؤها هي التالية:
- أ) تاريخ الإرسال: تاريخ إرسال النموذج.
 - ب) اسم الشركة (صاحب الطلب): راجع تعريف صاحب طلب الخدمة في الفقرة 2.2.3.
 - ج) اسم وعنوان جهة الاتصال: رقم وعنوان الجهة الطالبة للخدمة التي يمكن الاتصال بها.
 - د) رقم الهاتف ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني: رقم هاتف صاحب الطلب ورقم فاكسه وعنوان بريده الإلكتروني.
 - هـ) الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.
 - و) تاريخ البدء: تاريخ بدء صلاحية الرقم على الصعيد الدولي.
 - ز) رقم (مرجعي) للتنسيق: رقم مرجعي يخصصه مقدم الخدمات بغية تعرّف هوية طلب الرقم. ويجب أن يُدون في نموذج طلب الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي وفي نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي.
 - ح) اسم وعنوان عميل الخدمة IFS: اسم عميل الخدمة IFS وعنوانه (حقل اختياري).

2.F إعدادات تعليمات بشأن الجزء B من نموذج التبليغ عن حالة الرقم UIFN

- ينبغي على هيئة التسجيل أن تملأ نموذج التبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي لتؤكد لصاحب الطلب تخصيصه بالملهاتفة المجانية. وأبواب النموذج التي ينبغي ملؤها هي التالية:
- أ) تاريخ الإرسال: تاريخ إرسال النموذج.
 - ب) الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي: الرقم UIFN الذي غيرته هيئة التسجيل من محجوز إلى مخصص، أو من مخصص إلى مفصول، أو معلومات التغيير المحدثة.

نموذج تبليغ عن حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي

الجزء A (يُملأ من قبل صاحب الطلب)		تاريخ الإرسال: (a)
(صاحب الطلب):		يرسل إلى:
اسم الشركة: (b)		هيئة تسجيل الأرقام UIFN
اسم الجهة التي يمكن الاتصال بها: (c)		الاتحاد الدولي للاتصالات
العنوان:		مكتب تقييس الاتصالات
رقم الهاتف: (d)		CH-1211 جنيف 20، سويسرا
رقم الفاكس:		رقم الفاكس: +41 22 730 6200
البريد الإلكتروني:		رقم الهاتف: +41 22 730 6220
تم تنفيذ الرقم (الأرقام) UIFN التالي: (e)		
+800 _____		
تاريخ بدء نفاذ: (f)		
اليوم	الشهر	السنة
_____	_____	_____
رقم التنسيق (المرجع): (g)		
اسم عميل IFS: (h)		
عنوان العميل:		

الجزء B (يُملأ من قبل هيئة التسجيل التي تعيده إلى صاحب الطلب)	
تم وضع الرقم UIFN الوارد أدناه في الخدمة:	
(b) +800 _____	
فك توصيل الرقم UIFN الوارد أدناه ☐ أو إلغاؤه ☐	
(b) +800 _____	
ملاحظات:	

توقيع:	

الملحق G

إعداد نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي

(يشكل هذا الملحق جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

1.G إعداد نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي - الجزء A

يجب أن يملأ طالب التشغيل، أو وكالات التشغيل الإضافية المعترف بها، نموذج التبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي، لإبلاغ هيئة التسجيل بإضافة أو حذف وكالات تشغيل معترف بها. وفيما يلي الحقول الواردة في النموذج:

- (أ) تاريخ الإرسال: تاريخ إرسال النموذج إلى هيئة التسجيل.
- (ب) اسم الشركة/وكالة التشغيل المعترف بها: اسم وكالة التشغيل المعترف بها ومعلومات الاتصال.
- (ج) الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي (UIFN): الرقم العالمي المحدد للنداء المجاني الدولي المرتبط بهذا الطلب.
- (د) اسم عميل خدمة الهاتف المجانية الدولية (IFS): الاسم الدقيق لعميل خدمة الهاتف المجانية الدولية. ولن تقوم هيئة التسجيل بتسجيل أي تغيير في المعلومات إن لم يكن اسم العميل هو نفسه المسجل في قاعدة بيانات هيئة التسجيل.
- (هـ) عنوان العميل: هذا حقل اختياري. فإذا أُدرج، فيجب أن يكون عنوان المكتب الرئيسي لعميل خدمة الهاتف المجانية الدولية أو العنوان المسجل في قاعدة بيانات هيئة التسجيل.
- (و) حالة الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي: بيان ما إذا كان الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي قد نُفذ أو جرى فصله.
- (ز) الأسباب: تقديم أي تعليقات تعتبر ضرورية.

2.G إعداد نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي - الجزء B

تملاً هيئة التسجيل نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي لتأكيد تخصيص/فصل رقم عالمي للنداء المجاني الدولي يخص وكالات تشغيل إضافية معترف بها. وفيما يلي الحقول الواردة في النموذج:

- (أ) تاريخ الإرسال: تاريخ إرسال النموذج.
- (ب) الرقم العالمي للنداء المجاني الدولي: الرقم UIFN الذي غيرته هيئة التسجيل من "محجوز" إلى "مخصص"، أو من "مخصص" إلى "مفصول"، أو "معلومات التغيير المحدثة".

نموذج تبليغ من وكالات تشغيل متعددة معترف بها عن رقم عالمي للنداء المجاني الدولي

UIFN Registrar
International Telecommunication Union
Telecommunication Standardization Bureau
Place des Nations
CH-1211 GENEVA 20, Switzerland

تُعاد إلى:

رقم الفاكس: +41 22 730 6200

رقم الهاتف: +41 22 730 6220

الجزء A (تملأه وكالة التشغيل المعترف بها)

تاريخ الإرسال: (a)

اسم الشركة/وكالة التشغيل المعترف بها:

(b)

اسم الجهة التي يمكن الاتصال بها:

العنوان:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

(c) 800 [x]

رقم UIFN:

اسم عميل IFS: (d)

عنوان العميل: (e)

(يرجى التأشير على المربع المناسب): (f)

[] تُنفذ رقم UIFN أعلاه أو إنه في حالة محجوزة.

[] فصل رقم UIFN أعلاه.

الأسباب: (g)

الجزء B (يُملأ من قبل هيئة التسجيل التي تعيده إلى صاحب الطلب)

تاريخ الإرسال: (a)

تم وضع الرقم UIFN الوارد أدناه في الخدمة:

(b) 800 [x]

فصل رقم UIFN أدناه:

(b) 800 [x]

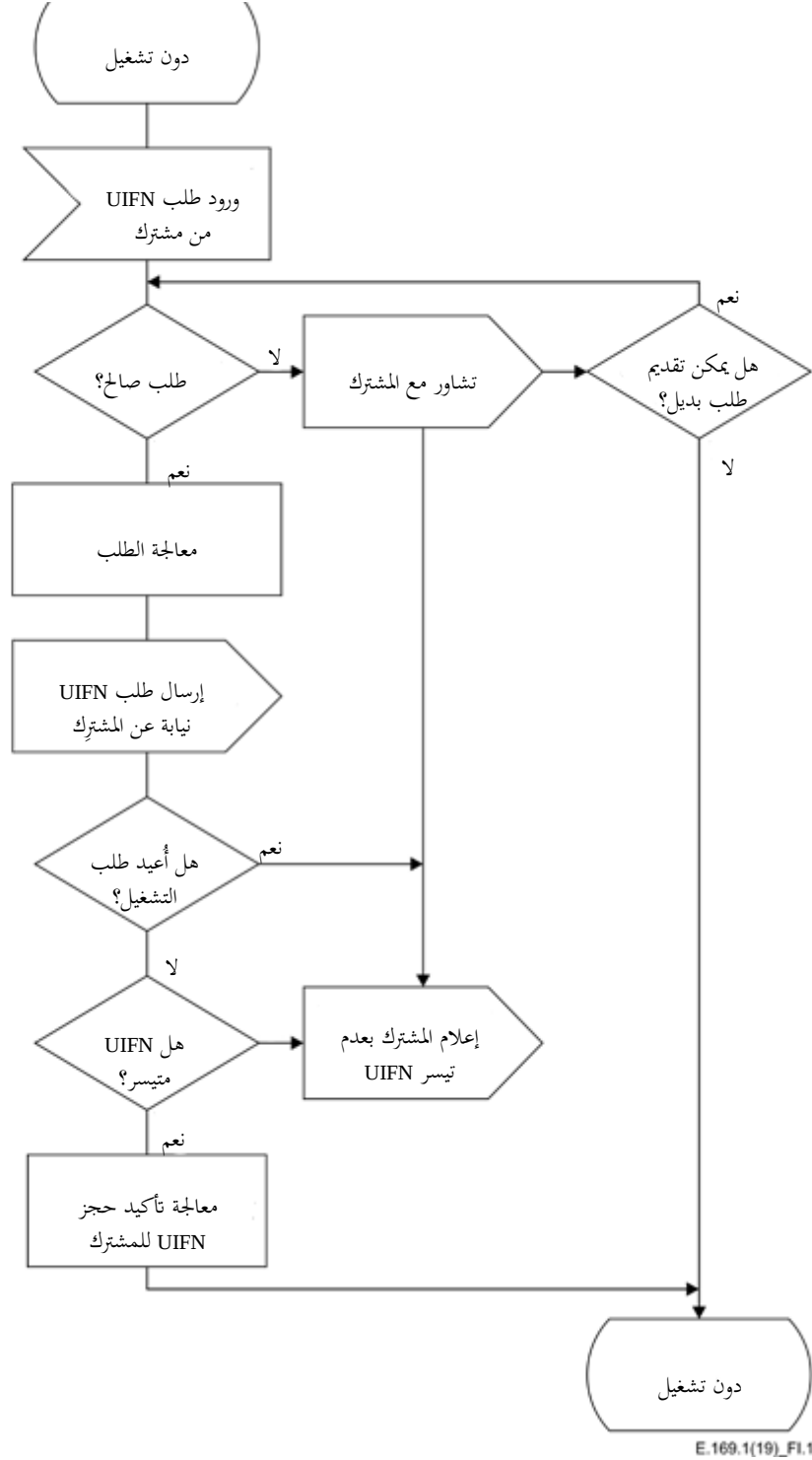
ملاحظات:

التوقيع:

التذييل الأول

إجراء طالب التشغيل

(لا يشكل هذا التذييل جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

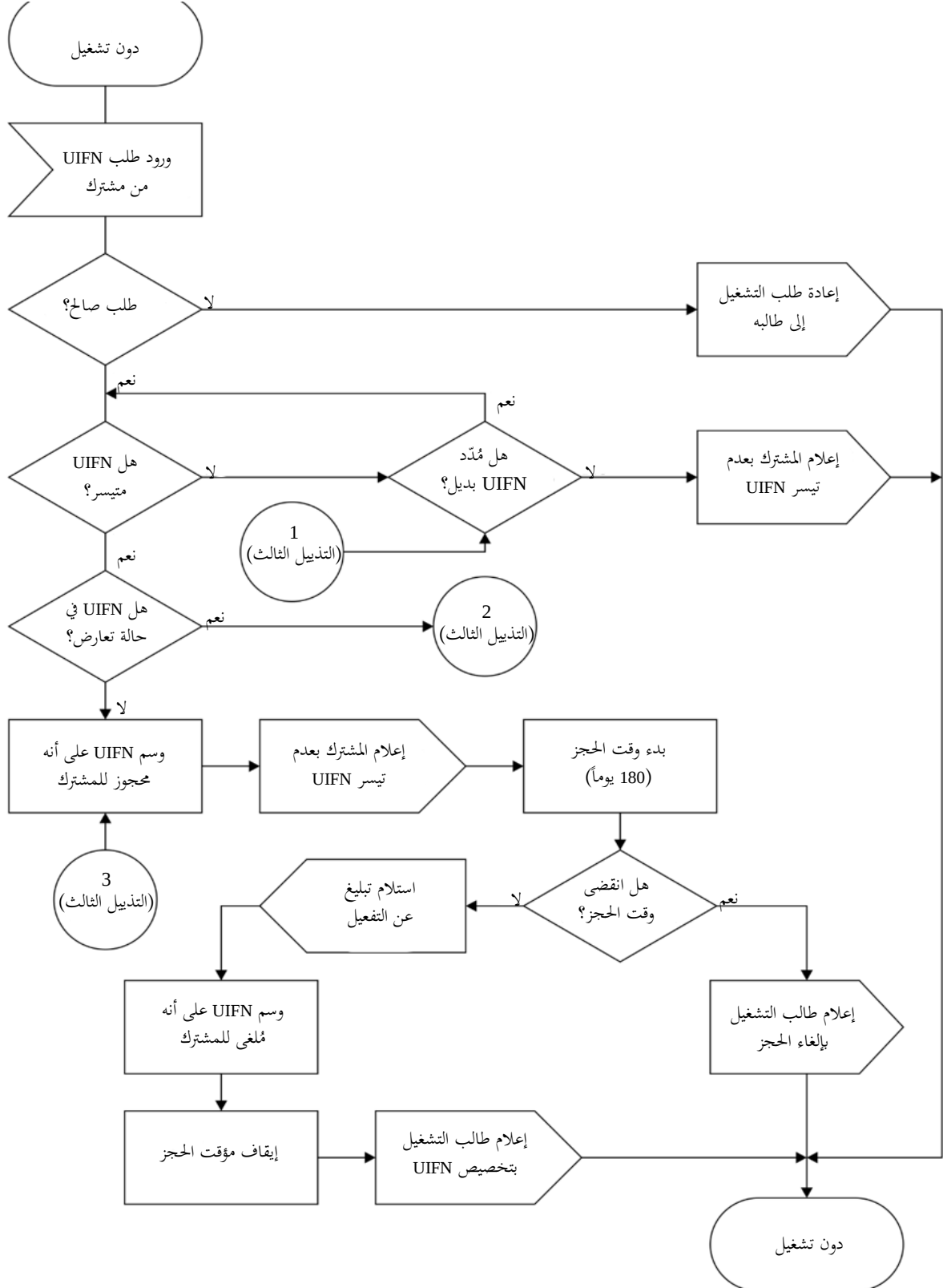


سيكون للنص الوارد في هذه التوصية الأسبقية على المخططات الانسيابية الواردة في التذييلات الأول والثاني والثالث إذا حُدِّثت أي اختلافات.

التذييل الثاني

إجراء هيئة التسجيل

(لا يشكل هذا التذييل جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)

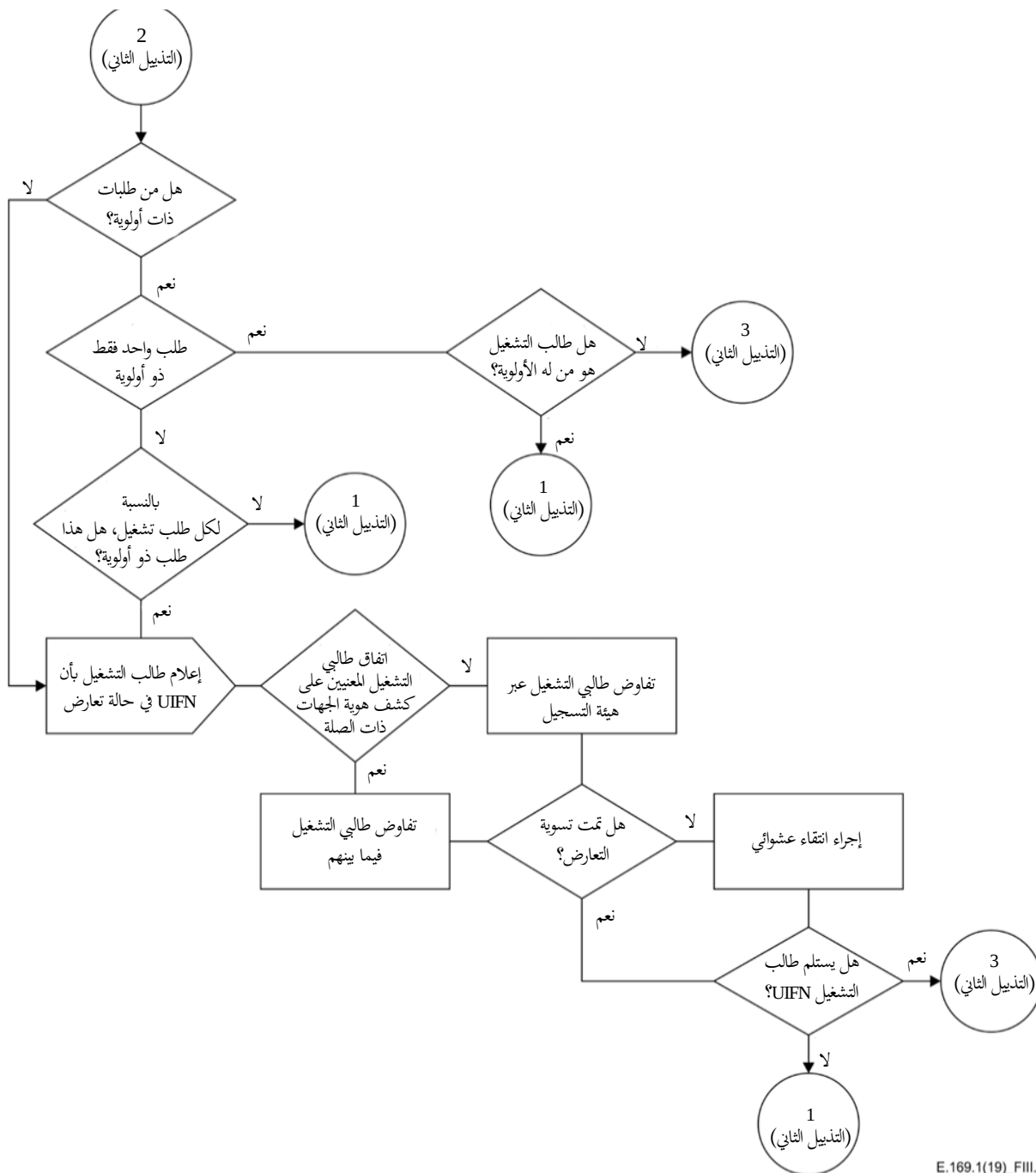


E.169.1(19)_Fil.1

التذييل الثالث

إجراء طلب مكرر

(لا يشكل هذا التذييل جزءاً أساسياً من هذه التوصية.)



E.169.1(19)_FIII.1

سلاسل التوصيات الصادرة عن قطاع تقييس الاتصالات

السلسلة A	تنظيم العمل في قطاع تقييس الاتصالات
السلسلة D	مبادئ التعريف والمحاسبة والقضايا الاقتصادية والسياساتية المتصلة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الصعيد الدولي
السلسلة E	التشغيل العام للشبكة والخدمة الهاتفية وتشغيل الخدمات والعوامل البشرية
السلسلة F	خدمات الاتصالات غير الهاتفية
السلسلة G	أنظمة الإرسال ووسائطه والأنظمة والشبكات الرقمية
السلسلة H	الأنظمة السمعية المرئية والأنظمة متعددة الوسائط
السلسلة I	الشبكة الرقمية متكاملة الخدمات
السلسلة J	الشبكات الكبلية وإرسال إشارات تلفزيونية وبرامج صوتية وإشارات أخرى متعددة الوسائط
السلسلة K	الحماية من التداخلات
السلسلة L	البيئة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتغير المناخ، والمخلفات الإلكترونية، وكفاءة استخدام الطاقة، وإنشاء الكبلات وغيرها من عناصر المنشآت الخارجية وتركيبها وحمايتها
السلسلة M	إدارة الاتصالات بما في ذلك شبكة إدارة الاتصالات وصيانة الشبكات
السلسلة N	الصيانة: الدارات الدولية لإرسال البرامج الإذاعية الصوتية والتلفزيونية
السلسلة O	مواصفات تجهيزات القياس
السلسلة P	نوعية الإرسال الهاتفي والمنشآت الهاتفية وشبكات الخطوط المحلية
السلسلة Q	التبديل والتشوير، والقياسات والاختبارات المرتبطة بهما
السلسلة R	الإرسال البرقي
السلسلة S	التجهيزات المطراية للخدمات البرقية
السلسلة T	المطارييف الخاصة بالخدمات التليماتية
السلسلة U	التبديل البرقي
السلسلة V	اتصالات البيانات على الشبكة الهاتفية
السلسلة X	شبكات البيانات والاتصالات بين الأنظمة المفتوحة ومسائل الأمن
السلسلة Y	البنية التحتية العالمية للمعلومات، والجوانب الخاصة بروتوكول الإنترنت وشبكات الجيل التالي وإنترنت الأشياء والمدن الذكية
السلسلة Z	اللغات والجوانب العامة للبرمجيات في أنظمة الاتصالات